وفي رواية ليس لها يا هل وفي رواية فايتما رجل من المسلمين سببته
او لعنته او جلدته فاجعلها له زكوة وصلوة ورحمة وكيف يصح ان
يلعن النبي صلى الله عليه وسلم من لا يستحق اللعن ويسبه من لا يستحق
السب ويجلد من لا يستحق الجلد او يقول مثل ذلك عند الغضب
وهو معصوم من هذا كله فاعلم شرح الله صدرك ان قوله اولا
ليس لها يا هل اي عندك يا رب في باطن امرك فان حكمه عليه الصلوة
والسلام على الظاهر كما قال والحكمة التي ذكرناها تحكم عليه الصلوة
والسلام بجلده او اداءه او سبه او لعنه بما اقتضاه عنده حال
ظاهره ثم دعا عليه الصلوة والسلام لشفقته على امته ورأفته
ورحمته للمؤمنين التي وصفه الله تعالى بها واخذ ان يقبل عليه
في من دعا عليه دعوة ان يجعل دعاءه ولعنه له رحمة فهو معنى
وزلة ليس لها يا هل لا انه عليه الصلوة والسلام يحمل الغضب
ليستقر الصحيح ان يفعل مثل هذا بمن لا يستحقه من مسلم وهذا معنى صحيح
ولا يفرم من قوله اغضب كما يغضب البشر ان الغضب حمل على
ما لا ينبغي ولا يجوز ان يكون المراد بهذا ان الغضب لله حمله معاقبة
بلعنه او سبه او نحو مما كان يحتمل ويجوز عفوه عنه او كما مما
خير بين المعاقبة فيه او العفو عنه وقد يجعل ما خرج مخرج الشفاعة
وتعليم امته الخوف والحذر من لعنه حد ونحوه وقد يجعل ما وقع من دعاءه
هنا ومن دعوة على غير واحد موطن على غير القصد والقصد لكن
به عادة العرب وليس المراد بها الاجابة كقوله تربت يمينك ولا اشبع
الله بطنه وعقرا حلقا وغيرها من عوائد وقد ورد في صفته عليه

الصلوة

الصلوة والسلام في غير حديث عليه الصلوة والسلام لم يكن فحاشا ولا
متفحشا ولا صخابا ولا لعانا وكان يقول لاحدنا عند العتبة ماله
ترب جبينه فيكون الحديث على هذا معنى ثم شفق عليه الصلوة والسلام
من موافقة امتاله اجابة فما هذه نبذة كما قال في الحديث ان يجعل ذلك
للمقول له زكوة ورحمة وقربة وقد يكون ذلك اشفاقا على المدعو
عليه وتأنيسا له ليلا يحمله من استشعر الخوف والحذر من لعن النبي صلى
الله عليه وسلم وقبول دعائه ما يحمله على اليأس والقنوط وقد يكون
ذلك سؤالا منه ربه تعالى جل وعز على حق وبوجه صحيح ان يجعل ذلك
له كفارة لما اصاب وتحته لما احترم وان يكون عقوبته له في الدنيا
سبب الغفو والغفران كما جاء في الحديث الآخر ومن اصاب من ذلك
شيئا فعوقب فهو له كفارة فان قلت فما معنى حديث الزبير وقول
النبي صلى الله عليه وسلم حين خاصم مولى انصاري في سرح الحرة اسق يا زبير
حتى يبلغ الكعبين فقال له الانصاري ان كان ابن عمتك يا رسول الله فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس حتى
يبلغ الجدر الحديث فالجواب ان النبي صلى الله عليه وسلم منزه ان يقع بنفس مسلم
منه في هذه القضية امر ريب ولكنه صلى الله عليه وسلم ندب الزبير اولا
الى الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط والصلح فلما لم يرض بذلك
الانصاري وجاء ما لا يجب الستر فيه النبي صلى الله عليه وسلم الزبير حقه
واستوفى تحريره على هذا الحديث باب اذا اشار الامام بالصلح
فابى حكم عليه بالحكم وذكر في آخر الحديث فاستوعى رسول الله عليه
السلام حينئذ للزبير حقه وقد جعل المسلمون هذا الحديث اصلا